رابط المادة على منصة باحث

شرح اجتناء الثمر في مصطلح أهل الأثر) مكتمل (

المجلس)3(| شرح اجتناء الثمر في مصطلح أهل الأثر | الشيخ عبدالمحسن العباد | #مصطلح_الحديث #نخبة_الفكر

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه نخبة الفكر وزيادة راويهما مقبولة - 00:00:02

ما لم تقع منافية لمن هو اوثق نعم فان خولف بارجح فالراجح المحفوظ. ومقابله الشاذ. ومع الضعف المعروف ومقابله المنكر نعم. والفرد النسبي ان وافقه غيره فهو المتابع. وان وجد متن يشبهه ان وفقه غيره - 00:00:22

فهو المتابع. ان وافقه غيره فهو المتابع. وبعدين؟ وان وجد متن يشبهه فهو الشاهد. نعم. وتتبع الطرق لذلك هو الاعتبار نعم ثم المقبول ان سلم من المعارضة فهو المحكم. وان عرض بمثله فان امكن - 00:00:52

فهو مختلف الحديث. او ثبت المتأخر فهو الناسخ والاخر المنسوخ. والا فالترجيح ثم التوقف نعم يقرأ قلتم حفظكم الله تعالى الاحتجاج بالحسن وحكم زيادة الثقة وتعريف الحديث الضعيف. السؤال السابع عشر - 00:01:22

هل الحسن ملحق بالصحيح في الاحتجاج به عند المحدثين؟ وهل زيادة راوي الصحيح والحسن مقبولة او مردودة وما هو الحديث الضعيف؟ الجواب الحسن بقسميه ملحق بالصحيح في الاحتجاج وان لم يلحقه رتبة. وزيادة راوي الصحيح والحسن اختلف في حكمها. فقال قوم بقبولها - 00:01:53

نقاء وقال قوم بالتفصيل في الزيادة فتقبل اذا لم يخالف من هو اوثق منه وترد ان خالف هذا ارجح القولين. والحديث الضعيف هو الذي لم يتصف بشيء من صفات الصحيح ولا من صفات الحسن - 00:02:23

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين سبق ان مر ان الاحاديث الحديث المقبول هو اربعة انواع الصحيح لذاته - 00:02:43

هو الصحيح لغيره والحسن لذاته والحسن لغيره. والحسن بقسميه الحسن لذاته الحسن غيره ملحق بالصحيح في الاحتجاج. وان نقص عنه رتبة ومعلوم ان ان الصحيح لغيره مقدم على غيره ثم الحال صحيح اذا الصحيح لذاته اولا ثم الصحيح لغيره ثم الحسن لذاته ثم الحسن لغيره. وكلها يحتج بها - 00:03:03

وكلها يعمل بها ولكنها متفاوتة. اما زيادة الثقة فزيادة الثقة اختلف العلماء فيها منهم من قال انها تقبل مطلقا ومنهم من قال تقبل اذا لم يوجد ما يخالفها يعني من هو اوثق - 00:03:33

ممن هو؟ يعني فاذا اذا صارت حصلت المخالفة فان يعني ما يعني فيه فيه القوة هذا هو المقدم. وزية الثقة ايش؟ قلنا وجهة الثقة وزيادة راوي الصحيح والحسن اقتله في حكمها. فقال قوم بقبولها مطلقا. وقال قوم بالتفصيل في الزيادة. فتقبل اذا - 00:03:53

يخالف من هو اوثق منه وترد ان خالف اذا لم يخالف من هو اوثق منه وترد اذا خالف قال بعض اهل العلم انها اذا كانت زيادة فانها تقبل اذا كان زيادة في الحديث قالوا لان هذه بمثابة الحديث - 00:04:18

قل بمثابة الحديث المستقل نعم والحديث الضعيف هو الذي لم يتصف بشيء من صفات الصحيح ولا من صفات الحسن. هذا تعريفه ضعيف. لم لم يكن فيه شيء من صفات الصحيح ولا من صفاته الحسنة - 00:04:38

نعم المحفوظ والشاذ والمعروف والمنكر. السؤال الثامن عشر عرف المحفوظ والشاذ والمعروف والمنكر مع التمثيل وما الفرق بين

الشاذ والمنكر؟ الجواب اذا خالف راوي الصحيح والحسن بزيادة او نقص من هو ارجح منه فالراجح يسمى المحفوظ والمرجوح الشاذ. فتعريف المحفوظ - 00:04:53

هو ما رواه الاوثق مخالفا لمن هو دونه من الثقات. وتعريف الشاذ ما رواه الثقة مخالف لمن هو ارجح منه. مثال ذلك ما رواه ابن عيينة عن عمرو ابن دينار عن اوسجة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا - 00:05:25

من توفي على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يدع وارثا الا مولى هو اعتقه فجعل النبي صلى الله عليه سلم ميراثه له وتابع ابن عيينة على وصله ابن ابن جريج وغيره وخالفه محمد ابن زيد فرواه - 00:05:45

وعن عمرو بن دينار انه سجدة ولم يذكر ابن عباس قال ابو حاتم المحفوظ حديث ابن عيينة انتهى اي والشاهد حديث حماد بن زيد. واذا وقعت المخالفة من الثقة للضعيف فالراجح يقال له المعروف ومقابله المنكر - 00:06:05

فالمعروف هو ما رواه الثقة مخالفا مخالفا الضعيف والمنكر وما رواه الضعيف مخالفا الثقات مثال ذلك ما رواه ابن ابي حاتم من طريق حبيب بالتصوير ابن حبيب الزيات عن ابي اسحاق عن العيزار ابن حريث عن ابن - 00:06:25

عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اقام الصلاة واتى الزكاة وحج وصام وقرأ الضيف دخل الجنة قال ابو حاتم هو منكر لان غير حبيب من الثقات رواه عن ابي اسحاق موقوفا. وهو المعروف والفرق بين - 00:06:45

والمنكر هو ان بينهما عموم وخصوص من وجه عموم ان بينهما عموما وخصوصا من عموما وخصوصا من وجه يجتمعان في اشتراط المخالفة ويفترقان في ان الشاذ راويه ثقة او صدوق والمنكر - 00:07:05

راويه ضعيف بعد هذا المحفوظ المحفوظ والشاذ والمعروف والمنكر. هذه انواع اربعة انواع من الانواع التي تدخل في الحديث والمحفوظ هو الذي يرويه الاوثق مخالفا مخالفا للثقة وعكسه الشاد الذي يرويه الثقة مخالفا من هو اوثق منه - 00:07:25

الذي يرويه الثقة مخالفا من هو اوثق منه وهو من صفات المتون يعني حديث شاذ حديث محفوظ يعني هذا من صفات المتن ويرجع ذلك الى ما الى الى ما يحصل في الاسناد - 00:07:51

وقد ذكر الحافظ ابن حجر له مثالا وهو حديث الحديث الذي فيه ان ان رجلا توفي في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يكن له وارث الا انه ترك يعني مولى هو اعتقه يعني عتيق عتيق يعني مولى من اسفل - 00:08:12

الذي حصل له العتق ومعلوم ان الميراث الذي ثبت هو للمولى من وهو المعتق الذي له الولاء. وقد قال عليه الولاء لمن اعتق. قال لبريرة آآ يشترط عليه فان الولاء لمن اعتق - 00:08:32

واما المعتق فان هذا انعم عليه وحصلت له نعمة واما المنعم فحصلت منه النعمة فيرث من اعتقه اذا لم يوجد له من يرثه من حيث من قبل النسب. واما الانسان - 00:08:52

الذي الذي حصل له عتق فحصل له النعمة من المعتق فلا يكون وارثا. ولكن هذا الحديث يفيد بان انه اعطي المال ومن العلماء من قال انه اعطيه طعمة لا انه اعطيه على سبيل الميراث لانه ترك الرسول - 00:09:09

اعطاه اياه على انه طعمة لكن الحديث يعني في اسناده عوشجة وعوشجة هذا في كل ما فيه والحافظ ابن حجر قال في التقرير ليس بمشهور وقد وثق ليس المشهور وقد وثق - 00:09:29

ويعني والحديث ظعف الشيخ الالباني ذكره في الارواء وضعفه بسبب يعني اوسج هذا وهو عند عند الالباني برقم الف وست مئة وتسعة وستين. الف وست مئة وتسعة وستين. وكذلك ايظا رواه في المسند. رواه الامام - 00:09:46

في المسند وهو برقم الف وتسعمية وثلاثين. ما ادري يوجه يعني كون الحافظ رحمه الله يمثل بهذا وقد ذكر في التقرير في في تهذيب التهذيب ونريد ان نقرأ ما كتبه الحافظ في في - 00:10:06

التهذيب عن عوشجة فان كلامه فيه يدل على انه يعني ليس يعني آآ آآ على روايته ليست ليست واضحة ثم وقد ذكر ايضا انه خرج من اصحاب السنن وليس عندهم الا هذا الحديث الواحد. ليس له في السنن الا هذا الحديث - 00:10:26

واحد لكن الذي يصلح ان يمثل به هو ما جاء في صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بصلاة الكسوف وان وانه قد

جاء وهو المحفوظ ان كل ركعة فيها ركوع - 00:10:49
وقد جاء في بعض الروايات كل ركعة فيها ثلاث ركوعات. او اكثر من ذلك. فاذا آآ الركوعان هما هي لان هؤلاء الذي جاء عن الرواة اوثق من الذين يعني يعني هذه الزيادة التي هي ثلاث ركوعات او اكثر - 00:11:09
ثلاث ركوعات يعني فيكون ثلاث ركعات فما هذا شاهد. وهو في الصحيح. ورجاله ثقات. لكنه ثقة خالف من هو يثق منه الذين رووا ثلاثة ركوعات في الركعة الواحدة او اكثر يعني هم ثقات ولكنهم خالفوا من هو اوثق منهم. فهذا هو الذي يصلح ان - 00:11:35
قال في محفوظ وشاذ لان رواية ركوعين في الركعة الواحدة هذي محفوظة وهي التي عليها العمل واما ثلاث ركعات هذه شادة لا يعمل بها وهي ورجالها ثقات وهذا الذي بينطبق مع التعريف مخالفة الثقة لمن هو ثق منه - 00:11:57
وخلف الثقة بمن هو واثق منه؟ ليس هذا وكذلك الحديث الذي فيه افلح وابيه ان صدق وفي الصحيح فان الرواية التي فيها افلح وابيه صدق هذه شادة والرواية التي بها افلح ان صدق هي المحفوظة. ويعني هذه الرواية لابيها رجالها واثقات من رجال - 00:12:17
صحيح ولكن ثقة خلف من هو ثق منه ثقة خالف من هو اوثق منه فيعني تمثيل الحافظ ابن حجر بهذا يعني ليس بواضح ليس بواضح من جهته ان في وهو متكلم فيه وليس له في السنن الاربعة كلها الا هذا الحديث الواحد - 00:12:40
وجدتهم نعم. اوسجدة المكي رمز له بالاربعة مولى ابن عباس روى عن مولاه ابن مات رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يترك وارثا الا عبدا هو اعتقه فاعطاه رسول الله صلى الله - 00:13:02
عليه وسلم ميراثه وعنه عمرو بن دينار. قال البخاري لم يصح حديثه. وقال ابو حاتم والنسائي ليس بمشهور وقال ابو زرعة مكي ثقة وذكره ابن حبان في الثقات اخرجوا له هذا الحديث - 00:13:22
انتهى البقية. نعم قلت قال عبدالله ابن حجر رحمه الله طريقته يعني عندما يأتي بالتراجم في تأديب التأديب ينقل عن المجزي ثم الزيادات التي يأتي بها يبدأها بقوله قلت كما قال فاذا قال قلت فما بعدها من كلام ابن حجر ليس في تأديب الكمال. وما قبل قلت هذا مأخوذ باختصار - 00:13:42
من تعذيب الكمال للمسجد. نعم. قلت قال عبد الله بن محمد بن قتيبة في كتاب مشكل الحديث الفقهاء على خلاف حديث او سجى هذا اما لاتهامهم عوسجة فانه ممن لا يثبت به فرض ولا سنة واما التحريف في - 00:14:12
واما النسخ وذكره ابن عدي في الكامل وقال عند ابن عيينة عن عمرو ابن عن عمر عن اوسجد عن ابن عباس عدة احاديث وقال الذهبي هو نكرة انتهى نعم؟ نعم. يعني هذا كلام يعني في كلام الحافظ الحجر فيه. ومعلوم ان يعني ان مثل هذا يعني - 00:14:32
تصحيح حديثه يعني غير واظح. ثم ايظا كونه يمثل به للمحفوظ والشاذ. وكل جاءت من طريق عوسجة كل الطريقين التي هي قال انها محفوظة والتي قال انها شادة من طريق عوسجة. ومعلوم ان - 00:15:02
ان الثقة ان الشايب ما خلف هذه الثقة منه ووثق منه وهذا توثيقه يعني ما حصل الا من بعد يعني من حصل من ابو زرعة وذكره ابن حبان ولكن البخاري قال لم يصح وكذلك قول يعني ابن - 00:15:22
ان الفقهاء على خلاف يعني هذا الذي جاء في حديثه ولكن الذي يبدو ويظهر يعني ان التمثيل المطابق للتعريف هو الذي ذكرته عن اه يعني في ما جاء في صحيح مسلم من زيادة الركوعات الثلاثة اه على الركوع زيادة الركوعات على الركوع - 00:15:42
وكذلك آآ افرحوا به ان صدق هذا هو الذي فيه ثقة خالف خالف من هو ثق منه اما هنا ما فيه الا كمية طريقين ما فيهن الا عوسجة ما فيه ثقة ولا اوثق. ليس فيه ثقة ولا اوثق فلا ادري وجه يعني هذا ايراده يعني - 00:16:05
يعني هذا المثال. نعم بعد ما اذا وقعت المخالفة من الثقة للضعيف فالراجح يقال له المعروف ومقابله المنكر نعم اذا اذا وقعت الثقة من المخالفة فهمنا ضعيف بثقة فالمعروف يقال له فالراجح يقال له محفوظ يقال له معروف والاخر يقال له منكر. المنكر الذي فيه الظعيف - 00:16:25
والذي فيه الثقة يقال له معروف. نعم ومثاله ما رواه ابن ابي حاتم من طريق حبيب بالتصوير ابن حبيب الزيات عن ابي اسحاق عن

العيزال ابن حريث عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه - 00:16:50
وسلم قال من اقام الصلاة واتى الزكاة وحج وصام وقر الضيف دخل الجنة. قال ابو حاتم هو منكر لان غير حبيب من الثقات رواه عن ابي اسحاق موقوفا. وهو المعروف. نعم ذكر هذا الحديث الذي فيه يعني حبيب بن حبيب اخو حمزة - 00:17:04
ابن حبيب زياد يعني انه رواه وكان يعني متصلا يعني يعني الى الرسول صلى الله عليه وسلم وذكر ان غيرهم من هو اوثق منه؟ من غيرهم من الثقات رووه ولكنه موقوف. ولكنه موقوف لم يصل الى الرسول عليه - 00:17:24
عليه الصلاة والسلام وعلى هذا فهو ضعيف. يعني لم يصح لانه ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. والا ما ثبت موقوف انه على اعلى ما الحافظ انه ثبت يعني موقوفا. ومن المعلوم ان الحجة انما هي يعني بما يثبت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:17:44
نعم وبعدين؟ والفرق بين الشاذ والمنكر هو ان بينهما عموما وخصوصا من وجه يجتمعان في اشتراط المخالفة ويفترقان في ان الشاذ ثقة او صدوق والمنكر راويه ضعيف. آآ بين بين الشاذ - 00:18:04
الذي هو مخالفة الثقة في من وثق منه والمنكر لمخالفة الضعيف لمن هوثق منه. عموما خصوصا بالوجه. يجتمعان في ان كل من فيه مخالفة يجتمعان اشتركا في ان فيه مخالفة ولهذا عموم - 00:18:24
عموم يعني اشترك فيه وهو حصول المخالفة واشتراط المخالفة في كل منهما. ويفترقان في ان الثقة بان ارشاد ثقة خالف ثقة ثقة خلفا واوثق منه وذاك خالف ضعيف خالف ثقة وذاك ضعيف خالف ثقة فاذا اتفق في يعني في حصول المخالفة وانفرج - 00:18:40
احدهما الذي هو الشاذ بكونه بان المخالف ثقة المهم والثاني بان بان المخالف ضعيف الذي هو حديثه منكر. الذي هو الذي هو مقابل المعروف وهذا هو معنى قوله عموما خصوصا من وجه - 00:19:10
اتفقا في شيء وانفرج كل واحد عن الاخر في شيء. لان لان الشاهد انفرد بان صاحبه ثقة وذاك انفرد صاحبه ضعيف. واما العموم والخصوص المطلق فهو الذي سبق ان مر بنا في الفرق بين الخبر والحديث - 00:19:36
وان الخبر يطلق على ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وغيره. والحديث ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فقط. فبينهما عموم خصوص مطلق كما عن الحديث والخبر في ان كل منهما يقال له جمع الحديث والخبر بانه يطلق عليه - 00:19:56
خبر وانفرد الخبر بانه يطلق على ما جاء عن غير النبي صلى الله عليه وسلم. على ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فاذا الانفراد من احدهما او تفرد من احدهما المخالف من احدهما. واما الوجه فهو من كل واحد منهم انفرد بشيء - 00:20:16
والعموم خصوصا المطلق انفرد احدهما عن الاخر. نعم المتابعة. السؤال التاسع عشر ما المراد بالمتابع والمتابع بفتح الباء وكسرها. وما الفرق بين التابع والشاهد للفرد النسبي؟ وما هي اقسام المتابعة مع التمثيل - 00:20:35
وما هو الاعتبار؟ الجواب المتابع بفتح الباء هو الفرض النسبي اذا تبين بعد البحث ان غيره قد وذلك الغير الموافق هو المتابع بكسر الباء. ويقال له التابع. فتعريف التابع هو ما وجد بعد - 00:20:59
بعد البحث موافقا للحديث الذي يظن انه فرض نسبي في اللفظ والمعنى او في المعنى فقط بشرط اتحاد الصحابي في الفرد النسبي وموافقه فان كان فان كانت الموافقة للحديث في غير الصحابي الاول فهو الشاهد للفرد النسبي. فالفرق بين الشاهد والتابع - 00:21:19
اختلاف الصحابي في الشاهد واتحاد واتحاده فيه في التابع وتنقسم متابعته الى قسمين متابعة تامة ومتابعة قاصرة. فالتامة ما حصلت الموافقة فيها للراوي نفسه والقاصرة هي ما لم تحصل للراوي نفسه وانما حصلت لشيخه فمن فوقه مثال المتابعة التامة والقاصرة مرار الشافعي - 00:21:41
عن مالك عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون فلا تصوم حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه. فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين. فهذا الحديث بهذا اللفظ ظن قوم ان الشافعي - 00:22:09

ليتفرد به عن مالك فعدوه من من الفرد النسبي لان اصحاب ما لك رواه عنه بهذا الاسناد بلفظ فان غم عليكم فاقدروا لكن وجد للشافعي متابع وهو عبد الله ابن مسلمة القعدي اخرجه البخاري عنه وعن مالك كذلك وهذه متابعة - 00:22:29
تامة ووجد له ايضا متابعة قاصرة في صحيح ابن خزيمة من رواية عاصي بن محمد عن ابيه محمد بن زيد عن جده عبد الله ابن عمر بلفظ فاكملوا ثلاثين. ومثال الشاهد ما رواه النسائي من رواية محمد بن حنين عن ابن عباس عن النبي - 00:22:49
صلى الله عليه وسلم فذكر مثل حديث عبد الله ابن دينار عن ابن عمر سواء كما تقدم في المتابعة قريبا. وتتبع طرق في الجوامع والمسانيد وغيرها لمعرفة هل هناك تابع او شاهد للحديث؟ الذي يظن انه فرض نسبي يسمى الاعتبار - 00:23:09
عند المحدثين فتعريف الاعتبار هو تتبع طرق الحديث الذي يظن انه فرض نسبي ليعلم هل له متابع او لا اه نعم اول المتابع والمتابع المتابع هو الفرد النسبي اذا تبين بعد البحث ان غيره قد وافقه وذلك الغير الموافق له هو - 00:23:29
والمتابع يعني الفرج فيه عندنا فيه متابع ومتابع وفيه وفيه تابع وشاهد وفيه تابع وشاهد. الفرد النسبي الذي يعني جاء يعني في يعني مما يظن ان الراوي تفرد به فان وقد يعني وقد جاء وقد آآ وقد - 00:23:52
آآ روى يعني جماعة من العلماء جماعة من المحدثين من طريق اخرى ويظن ان يعني ذلك الامام او الراوي انفرد عن غيره بعد البحث وجد انه ما وجد له ما ما يؤيده ويساعده. وذكر فيه حديث اذا يعني اذا غم عليكم - 00:24:21
فاكملوا فاكملوا عدة فاكملوا شعبان ثلاثين. وقد جاءت الروايات الاخرى يعني عن عن من غير ذلك الطريق ان فاقدروا له. يعني وجاء فظن ان ان الشافعي انفرج بذلك الذي هو الذي هو - 00:24:41
قدر ثلاثين لكن وجد له متابع وجد له متابع وهو انه جاء في صحيح البخاري آآ الحديث من طريق اخرى وفيه فاقدروا له وفيه ذاك منه ثلاثين. فاكملوا ثلاثين. فاذا صار هذا الفرد الذي - 00:25:01
يقال له نسبي ويظن انه ليس له يعني ليس له ما يؤيده وجد له متابع فصار يعني تأيد به وصار يعني هذا الحديث او هذا الذي جاء في صحيح البخاري متابع او لما متابع لما جاء عن الشافعي انه - 00:25:21
فقد يوجد له متابع وهو عبد الله المسلمة القاعدة الذي يعني جاء عنه ان آآ الحديث فاكملوا شعبان الكعبة ثلاثين فصار متفقا مع فاذا صار هذا متابع ومتابع. يعني هذا هذا المثال فيه متابع - 00:25:41
المتابع المتابع رواية الشافعي التي ظن انها فرظ النسبي والمتابع رواية عبد الله عبد الله الذي التي هي صارت متابعة لرواية الامام الشافعي نعم وش بعده؟ ووجد له متابعة قاصرة - 00:26:01
الفرق بين المتابع والشاهد. نعم. الموافقة للحديث في غير الصحابي الاول هو الشاهد للفرد النسبي. يعني المقصود ان ان المتابعة تختص بما فيه تحدي الصحابي. الصحابي متحد ولكن وجد طريقا اخرى تصل اليه - 00:26:24
فهذه يقال لها متابعة. واما اذا كان الحديث آآ جاء ما يؤيده وما يدل عليه ولكن صحابي اخر فان ذلك يقال له الشاهد. يعني آآ رواية الطريقة الثانية اللي جاءت من صحاب اخر يقال لها - 00:26:49
والطريقة التي آآ التي جاءت متابعة لما يظن انه برد نسبي اتحد فيها صحابي فاذا تابع المتابعة والمتابع تختص بما بما كان الصحابي فيه واحدة. واما الشاهد فانه يكون يعني من طريق صحابي اخر. يعني يشهد بذلك الطريق الذي جاء - 00:27:09
يعني طريقا قبله فجاء طريقان طريقان في كل واحد صحابي فهذا يقال له الشاهد شاهد للحديث الاول الذي كان يظن انه يعني فرض النسبي. نعم المتابعة قسمان متابعة تامة ومتابعة قاصرة. نعم المتابعة كشمان متابعة تامة وهي التي بالموافقة للراوي - 00:27:39
موافقة للراوي نفسه واما يعني المتابعة القاصرة من شيوخه يعني تتصل بشيوخه ما تتصل به هو. نعم المثال نعم مرواه الشافعي عن مالك عن عبد الله ابن دينار علي ابن عمران ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال - 00:28:08
لا تفطروا حتى تروا فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين. فهذا الحديث بهذا اللفظ ظن قوم ان الشافعية تفرد به عن مالك فعدوه من

الفرد النسبي لان اصحاب ما لك رواه عنه بهذا الاسناد بلفظ فان غم عليكم فاقدروا له. لكن اجر للشافعي متابع - 00:28:32
وهو عبد الله ابن مسلمة القعدي اخرجه البخاري عنه عن مالك كذلك. وهذه متابعة تامة. نعم. ووجد له ايضا متابعة قاصرة في صحيح ابن خزيمة من رواية عاصي بن محمد عن ابيه محمد بن زيد عن جده عبد الله ابن عمر بلفظ فاكملوا ثلاثين - 00:28:52
احنا ما مر على نعم ومثال الشاهد ما رواه النسائي من رواية محمد بن حنين عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثل حديث عبد الله ابن دينار عن ابن عمر سواء كما تقدم في المتابعة قريبا. يعني فيه ذكر يعني ذكر الثلاثين - 00:29:12
يعني هذا الشاهد في ذكر الثلاثين وذاك الذي فيه متابعة فيه ذكر الثلاثين فاذا صار يعني فيه يعني طريقان يعني فيما يعني يكون في باتحاد الصحابي في كون صحابي واحد - 00:29:32
وجاء طريق اخرى عن صحابي اخر فكانت شاهدة لذلك. فصار فيه كان فيه ثلاث طرق طريقان في في باب وطريق في باب الشاهد. نعم. وتتبع الطرق في الجوامع والمسانيد وغيرها لمعرفة هل هناك تابع او شاهد للحديث الذي - 00:29:48
يظن انه فرض نسبي يسمى الاعتبار عند المحدثين. فتعريف الاعتبار هو تتبع طرق الحديث الذي يظن انه فرض نسبي اعلم هل له متابع او لا؟ يعني هذه الهيئة وهذه الطريقة او هذا البحث الذي يبحث فيه للفرد النسبي هل له - 00:30:08
متابع او شاهد هذه العملية يقال لها الاعتبار. يعني فتعريف الاعتبار هو تتبع الطرق لمعرفة هل لهذا الحديث الذي يظن انه الذي يقال له انه فرد نسبي هل له متابع مع اتحاد الصحابي او شاهد مع - 00:30:28
الى صحابي. نعم تقسيم المقبول الى معمول به وغير معمول به. المحكم ومختلف الحديث وماذا يعمل عند التعارض سؤال العشرون عرف المحكم عند المحدثين. وما المراد بمختلف الحديث عندهم؟ مع التمثيل ومن من العلماء - 00:30:48
صنفا في مختلف الحديث وماذا يعمل عند تعارض الاحاديث المقبولة؟ وهل معارضة الضعيف للقوي تؤثر او لا الجواب المحكم عند المحدثين هو الحديث المقبول اذا سلم من المعارضة. وامثلته كثيرة. والمراد - 00:31:11
بمختلف الحديث عند المحدثين. الحديث المقبول المعارض بمثله مع امكان الجمع بينهما. ومثاله حديث لا ولا طيارة مع حديث فر من المجذوم فرارك من الاسد؟ وكلاهما في الصحيح وظاهرهما التعارض ووجه الجمع بينهم - 00:31:34
هو ان هذه الامراض لا تعني بطبعها لكن الله تعالى جعل مخالطة المريض للصحيح سببا لاعدائه مرض وقد يتخلف ذلك عن سببه كما في غيره من الاسباب. وممن صنف في مختلف الحديث من العلماء الشافعي وابن - 00:31:54
قتيبة والطحاوي واذا حصل تعارض بين حديثين مقبولين فمصير اهل الفن هذا فمصير اهل هذا الفن عند ذلك الف الجمع بين مدلوليهما ان امكن كما في مختلف الحديث. باء وان لم يمكن الجمع بينهما بحث عن التاريخ - 00:32:14
ان عرف فالمتأخر ناسخ للمتقدم جيم وان لم يعرف التاريخ بحث عما يرجح به احدهما على الاخر وجه من وجوه الترجيح المتعلقة بالمتن او بالاسناد فان وجد شيء من ذلك قدم الراجح على المرجوح. دال فان لم يمكن - 00:32:34
الجمع ولا النسخ ولا الترجيح توقف عن العمل في الحديثين. هذا اذا كان المتعارضان قويين فان كانت المعارضة من الضعيف للقوي فلا عبرة بها. لان القوي لا تؤثر فيه معارضة الضعيف. نعم اولا - 00:32:54
عرف المحكم عند الشر. المحكم عند المحدثين. نعم والمختلف المحكم للمحدثين هو الحديث المقبول الذي ليس له معارض. يعني وهذا كثير جدا. يعني كونه حديث يعني جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا معارض له. هذه الكثرة الكافرة. يعني التي يعني في الاحاديث. لانه - 00:33:14
عن الرسول صلى الله عليه وسلم وليس لهم عارض. فلابد من العمل به. ولابد من العمل به لانه لا معارض له. يعني حتى يعرف يعني مقدم ومؤخر وناسخ ومنسوق وراجح ومرجوع. لان المحكم سلم من هذه الامور - 00:33:41
ثم بعد ذلك مختلف الحديث وهو الذي يكون فيه المعارضة ولكن يمكن الجمع يعني بينهما يعني بين بين متعارضين هذا يقال له مختلف الحديث. يقال له مختلف الحديث بان يكون - 00:34:01
يعني آآ آآ ثابتان وآآ المعارضة حاصلة بينهما لكن الجمع ممكن يجمع بينهما لان هذه اول يعني شيء يتخذ مع التعارض هو الجمع. وهذا

يسمى مختلف الحديث الذي هو امكان الجمع - 00:34:17
يسمى مختلف الحديث يشار الى الجمع بينه بينهما ومثال ذلك كمان ذكر الحديث لا عدوى ولا طيرة مع كامل الاسد. فانهما متعارضان. هذا يقول الامام في عدوى واذا يقول المجنون مما قيل في التوفيق بينهما ان قوله لا عدوى يعني لا عدوى مؤثرة بطبعها - 00:34:37
يعني معناها انه اذا حصل يعني اتصال المريظ بالصحيح انه لا بد ان يحصل ليس بلازم لقد يوجد هذا ولكن يتخلف بمشيئة الله عز وجل. قد يوجد المريض بجنب الصحيح - 00:35:07
لا يحصل للصحيح شيء باذن الله. لكنه قد يحصل يعني فاذا العدوى لا تحصل بطبعها وانها تحصل بمشيئة الله عز وجل شاء ان يحصل المرض حصل وان شاء ان تحصل السلامة حصلت السلامة هو اللي وجد في المخالطة. ولو وجدت المخالطة. وهذا يعني ولهذا - 00:35:27
يعني جاء فر من المجنون لا يقدم الانسان على يعني على مخالطة المريض للصحيح فقد يحصل له الظرر ويحصل الندم يعني على هذا الفعل فجاءت الاشارة الى ان الى ان نأخذ بالاسباب وان - 00:35:52
وانه يبتعد عن عن مخالطة المريض. عن مخالطة المريض. فاذا هذا يقال انه مختلف الحديث. حيث امكن الجمع بينهم وقد الف مؤلفات في هذا النوع الذي فيه اختلاف مع الجمع. اختلاف في في احاديث متعارضة - 00:36:12
مع التوفيق بينها وامكان الجمع بينها ايش بعده؟ واذا حصل تعارض بين حديثين مقبولين فمصير اهل هذا الفن عند ذلك الف الجمع بين مدلوليهما ان امكن كما في مختلف الحديث وان لم يمكن الجمع بحيث بحث عن التاريخ فان عرف المتأخر - 00:36:32
الطريقة انه انه اذا امكن الجمع يشار اليه ولا يشار الى التاريخ. ولا يشار الى النسخ لان فيه اعمال للدليلين لانه اذا جمع بينهما فيه اعمال لهما جميعا. فان لم يمكن الجمع بينهما ينظر في التاريخ - 00:36:58
المتقدم والمتأخر فيكون المتأخر نشغل للمتقدم ناجحا للمتقدم والعمل يعني والعمل بالناس. لانهما متعارظان متظادان. يعني اما هذا واما هذا ولا يمكن الجمع بينهما. فصار في البحث بالتاريخ اذا عرف المتقدم المتأخر فالمتأخر نسخ للمتقدم - 00:37:18
متأخر لا شغل متقدم. يعني مثلا من امثلة ذلك الحديث الذي يعني جاء في السنن والذي فيه ان اما الذكر ينقض الوضوء فقد جاء في حديث طرق بن علي انه ما هو ان هو الا بضعة منك يعني ما ينقض الوضوء وجاء - 00:37:44
بشرى بن صفوان انه يعني ذكره فليتوضأ. من مشى ذكره فليتوضأ. يعني جاء ما يدل على تقدم يعني حديث طلقة بن علي لانه قال جئتهم وهم يؤسسون المسجد. يعني هذا في اول الاسلام وفي اول الهجرة في المدينة - 00:38:04
وهم يؤسسون مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم يعني فهذا يدل على تقدمه وحديث بشرى بن صفوان يعني يكون متأخرا فيكون العمل به وان من مشى ذكره ليس بينه بدون حائل فان فان عليه ان يتوضأ. فصار ناسخا لحديث - 00:38:24
يعني لحديث طلق ابن علي قال وان لم يعرف التاريخ وان لم يعرف التاريخ بعث بحث عنه. لا وكذلك وكذلك نعم. واذا بحث عما يرجح يرجح به احدهما على الاخر بوجه - 00:38:44
نجح بوجه من وجوه الترجيح المتعلقة بالمتن او الاسناد. فان وجد شيء من ذلك قدم الراجح على المرجوح. يعني في تعلق بالناس حول منشور مما من امثلته الحديث جابر رضي الله عنه كان اخر الامرين من رسول الله ترك الوضوء - 00:39:03
كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء من النار. لانه جاء حديث فيها الوضوء مع مشت النار في الصحيح وجاء حديث في انه لا يتوضأ الناس في النار. لكن جاء في حديث جاء حديث جابر ما يدل على - 00:39:23
الناس قال كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار. وكذلك الحديث الذي الذي فيه ذكر النسخ والمنسوخ وحديث بريدة بن حصيب في صحيح مسلم الذي فيه ثلاثة فيها الناسخ والمنسوخ قال عليه الصلاة والسلام - 00:39:43
كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها. فاذا هذا فيه نسخ ومنسوخ. وكنت نهيتكم عن ادخار اللحوم اي فوق ثلاث. الا فادخروا. وهذا

فيه ناسخ ومنسوق وكنت نهيتكم عن الانتباه في اوعية فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا - 00:40:03
فاذا يعني هذا يعني اه يعني هذين الحديثين الذي هو حديث كنت نهيتكم عن زيارة القبور وزوروه وما وما ذكر معه يعني فيه الناس طول ما نشوف يعني عرف الناس وعرف المنسوخ فيؤخذ بالناس ويترك المنسوخ - 00:40:24
وكذلك حديث جابر كان اخر الامرين ترك الوضوء مما يعني معناه ان الرسول جعان وهذا وجاء عن هذا لكن الاخير هو ترك ترك الوضوء لكن يستثنى من ذلك الوضوء من لحم الابل فان فانه فانه باق - 00:40:41
وقد جاء فيه يعني احاديث تدل على الوضوء من ممست النار لحم الابل. وقد ذكر آآ النووي رحمه الله انه قال انا انه جاءت احاديث في ترك في الوضوء ما مست النار وجاء - 00:41:01
الابل وجاء يعني في حديثين عن عن رجلين من الصحابة يعني فيهما يعني اثبات يعني اه اه عن رجل عن رجلين من الصحابة فيهما الوضوء من لحم الابل قال وهذا القول ارجى ارجح من - 00:41:23
ارجح ارجح القولين وان كان الجمهور على خلافه. لان هذا جاء في دليل لان هذا فيه دليل وهما حديثان عن صحابيين على الوضوء من لحم الابل فيكون هذا خاصة يعني مما مست النار فانه يحصل منه يحصل به الوضوء - 00:41:46
وكذلك ايضا جاء عن بعض الصحابة اللي ذكر في مثال ذكر عشرين هنا في في الاجتناق ايه اما ذكرتم مثالا؟ ما فيه؟ الناسخ المنسوخ نعم بعد ذلك نعم خصص لنا في المتعة فمكثنا ثلاثا ثم نهانا عنها. نعم. هذا ما هو بعندنا؟ بعد ذلك في النسخ والمنسوخ الان - 00:42:05
اي نعم هذا في الحديث اي نعم هذا في النسخ والنسخ ايضا كذلك لان يعني تلك الاحاديث اللي راحت عن قول من قول الرسول صلى الله عليه وسلم الناس راهم يقولوا الرسول صلى الله عليه وسلم. واما هنا معرفة الناس فالمنسوخ من قول الصحابي - 00:42:39
معرفة الناس عم نشوف من قول الصحابي قال ايش قال الصحابي كنا في متعة قال اذا رخص لنا في المتعة فمكثنا ثلاثا ثم نهانا عنها فيه النشح والمنسوخ لانه كانت متعة التي هي متعة النساء يعني بعد ذلك نهوا عنها. فاذا صار النهي - 00:42:54
هو الاخير وهو الذي يعني صار نازحا للاباحة وللرخصة. نعم وش بعده؟ بعد اذا تعارض حديثان مقبولان فمصير اهل هذا الفن اولا الجمع وان لم يمكن بحث عن التاريخ. نعم. فان عرف التاريخ فالناسخ والمنسوخ. وان لم يعرف فالجمع فان لم يمكن - 00:43:19
نلجم ولن نسقو ولا الترجيح توقف عن العمل. لا الترجيح قبل ما في. وان لم يعرف التاريخ بحث عما يرجح به احدهما على الاخر بوجه من وجوه الترجيح المتعلقة بالمتن او الاسناد. نعم. فان وجد شيء من ذلك قدم الراجح على المرجوح. نعم. يعني يعني اذا - 00:43:44
ممكن للجمع ولا النسخ. يصار الى الترجيح. والترجيح هو ان يقدم احدهم احدهم على لانه لا يمكن لا يمكن ان الجمع ولا يمكن نصف فاذا لابد من ترجيح. فاحدهما يكون يعني يعمل به والثاني لا يعمل به. والثاني - 00:44:04
لا يعمل به. ذكرنا امثلة هنا لأ من امثلة ذلك الحديث الذي فيه ان الرسول صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم وجاء انه تزوجها وهو حلال وهما حديثان لا يمكن لا توفيق ولا ولا نسخ لانها قصة واحدة - 00:44:24
يعني قضية واحدة معينة تزوج الرسول ميمونة وهو محرم تزوجها وهو حلال فاذا لابد من الترجيح الترجيح يعني هو ان الرسول الراجح ان يتزوجها وهو حلال والدليل على على ذلك - 00:44:48
على ترجيح ان ميمونة نفسها جاء عنها انه تزوجها وهو حلال وهي صحيفة القصة فهي ادرى من غيرها فيها وكذلك ابو رافع وهو السفير بينهما مولاه مولى رسول الله كان السفير هو الواسطة بينه وبينها. وهو الذي يقول انه حلال - 00:45:07
ويدل لذلك ايضا حديث عثمان بن عفان لا ينكح المحرم ولا ينكح لا ينكح المحرم ولا ينكح. فهذا يدل على ان المحرم لا لا يجوز له ان ينكح ولا ينكح. لا لا يتزوج ولا يزوج - 00:45:29
لا يتزوج بنفسه نفسه ولا يزوج غيره بان يكون عاقدا. بان يكون عاقدا عاقدا للزواج فاذا يعني هذا هذا الذي صار فيه الترجيح يعني من بالشيء الذي لا يمكن فيه الجمع ولا يمكن فيه النسخ - 00:45:46

وانما هي قصة واحدة وقضية واحدة لابد فيها من ترجيح هذا الطرفين. فصار الترجيح بهذه الامور الثلاثة لكونه تزوجه حلال وعلى قوله وعلى كونه تزوج وهو محرم هذه الامور الثلاثة هي آآ التي - 00:46:04

ذكرناها هي اه كونه ميمونة نفسها هي اللي ذكرت ذلك وهي صاحبة القصة والواسطة بينهما ابو رافع وله تعلق بالقصة وكذلك موافقة حديث عثمان لا ينكح المحرم ولا ينكح فان هذه امور رجحت جانب اه - 00:46:22

اه كونه يتزوجها حلال وهو حلال على كون يتزوجها وهو محرم. نعم فان لم يمكن الجمع ولا النسخ ولا الترجيح. توقف عن العمل في الحديثين نعم اذا لم يمكن لا هذا ولا هذا يتوقف حتى حتى يتبين. يعني ما يقال هذا راجح ولا هذا آآ مرجوع. لانه ما ما - 00:46:46

ما وجد ترجيح فاذا يتوقف عن العمل بهما حتى يأتي الدليل الذي يدل على ذلك. نعم هذا اذا كان المتعارضان قويين. فان كانت المعارضة من الضعيف للقوي فلا عبرة بها. لان القوي لا تؤثر فيه معارضة الضعيف - 00:47:09

نعم يعني الترجيح اذا كان الترجيح والجمع وكذا انما هو اذا كان يعني في احاديث صحيحة واما اذا كان يعني المعارضة في حديث ضعيف هو وجود هذه المعارضة مثل عدمها لا لا عبرة بها. وانما التعويل على ما صح ولا - 00:47:28

الى ما لم يصح. نعم النسخ وطرق المعرفة الناسخ والمنسوخ. نعم. السؤال الحادي والعشرون عرف النسخ لغة واصطلاحا. واذكر شيئا من الطرق التي يعرف بها الناس هو المنسوخ؟ وهل ينسخ وهل ينسخ بالاجماع؟ او لا؟ وميز المعمول به من غير المعمول به من الاخبار - 00:47:48

المقبولة؟ الجواب النصف في اللغة يطلق على الازالة وعلى ما يشبه النقل. وفي الاصطلاح رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر عنه ويعرف النسخ بامور. اصلحها ما ورد في النص مثل حديث كنت - 00:48:12

عن زيارة القبور فزوروها ومنها ان ينقل الراوي الناسخ والمنسوخ كقول الصحابي رخص لنا في المتعة فما ثلاثا ثم نهانا عنها. ومنها ان يذكر الصحابي تاريخ سماعه فيقول سمعت عام الفتح ويكون المنسوب - 00:48:32

معلوما تقدمه على ذلك. والاجماع ليس بناسخ بل هو دال على النسخ. مما تقدم نستطيع ان نميز بين المعمول به وغير المعمول به من الاخبار المقبولة. وذلك فيما يلي. المعمول به من الاخبار المقبولة هو - 00:48:52

الف المحكم باء مختلف الحديث. جيم المتأخر فيما عرف به التاريخ. دال الراجح فيما حصل فيه الترجيح وغير المعمول به هو الف المتقدم فيما عرف فيه التاريخ. المرجوح فيما حصل فيه الترجيح. جيم المتوقف في - 00:49:12

فيه ثم فيما يتعلق بالنسخ النسخ لغة يعني الازالة نعم الازالة الازالة هو ما يشبه النقل الازالة يعني ازالة الشيء يعني شيء ازال شيئا يعني قام مقامه حل محله او ما يشبه النقل - 00:49:32

وهذا فيما يتعلق بنقص الكتاب. لان نصف الكتاب ينقل شيئا يشبه. يعني هذا الذي في الكتاب. لان نسخ الكتاب وهو نقله يعني واخذ نسخة اخرى منه عن طريق الكتابة يقال لها يقال لها نقل - 00:49:55

بما يشبه يعني ما يشبه الكتاب. نقل لما يشبه الكتاب هذه يتعلق يعني فيما يتعلق بنسخ الكتاب وكون الانسان ينسخه فانه ينقل شيئا يشبه ذلك المنقول. وفي الاصطلاح آآ رفع رفع حكم - 00:50:15

بحكم شاعر اخر متأخر عنه. يعني فيه رفع حكم شرعي الذي هو المنسوخ. بحكم شرعي اخر متأخر انا الذي هو الناجح. هذا تعريف الناسخ. تعريف النسخ لغة واصطلاحا. ايش بعده؟ يعرف النسخ بامور. نعم - 00:50:35

الناس هو بامور التنصيص على النسخ والمنسوخ بحديث الرسول صلى الله عليه وسلم. وقد ذكرنا ما يتعلق بذلك في حديث اه اه منذ نهايتكم ومناعة وكذلك حديث جابر كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم تركه - 00:50:55

الوضوء ما مشت النار نعم او بنقل الراوي الناسخ والمنسوخ كقول الصحابي رخص لنا في المتعة. نعم. ومكثنا ثلاثا ثم نهانا عنها. نعم. او ان يذكر الصحابي سماعه فيقول سمعت عام الفتح ويكون المنسوخ معلوما تقدمه على ذلك. مثل اللي ذكرت المثال الذي فيه طلق بن علي وبشرى بن صفوان - 00:51:15

طلق ابن علي متقدم قال جئتهم يؤسسون المسجد. جئت وهم يؤسسون المسجد وذكر الحديث. نعم والاجماع ليس بناسخ بل هو

دال على النسخ. الاجماع لا ينساه. وانما يدل على النسخ. نعم - 00:51:37
نستطيع ان نميز بين المعمول به وغير المعمول به من الاخبار المقبولة فنقول المعمول به من الاخبار المقبولة هو اول المحكم ثانيا مختلف الحديث. ثالثا المتأخر. المحكم لانه لا معارض له. والمختلف في الحديث لانه جمع بينهم - 00:51:54
فاعمل الدليلان لم يترك احدهما بل اعمل حمل هذا على شيء وهذا على شيء. فاذا هذا مقبول المحكم لانه لا معارض له وهذا مختلف الحديث ولكنه امكن الجمع بينهما فاعمل الدليلان. كل منهما عمل به. نعم - 00:52:14
جيم المتأخر فيما عرف فيه التاريخ. نعم. والمتأخر اللي هو الناسخ. هذا هو هو المعمول به. نعم. دال الراجح فيما حصل فيه الترجيح نعم الراجح فيما حصل في ترجيح مثل ترجيح زواج الرسول صلى الله عليه وسلم بميمونة وهو حلال على كونه تزوجها وهو محرم - 00:52:34
نعم وغير المعمول به هو الف المتقدم فيما عرف فيه التاريخ. هذي عكس عكس الاشياء اللي راحت. نعم. المرجوح فيما هو فيه فيما حصل فيه الترجيح جيم المتوقف فيه بعد ذلك المردود اسباب رد الحديث والمعلق. السؤال الثاني والعشرون لرد الخبر سببان عامة - 00:52:54
فاذكرهما مبينا معناهما. وما هو المعلق؟ ولم عد من اقسام المردود؟ واذكر شيئا من صور التعليق واذا قال مصنف من المحدثين كل من احذفه فهو ثقة فهل تكون روايته مقبولة او لا - 00:53:22
جواب السببان العامان لرد الحديث هما اولا السقوط في السند. ثانيا الطعن في الراوي. فمعنى السقوط في سند عدم اتصاله ومعنى الطعن في الراوي ان يكون مجروحا بامر يرجع الى ديانته او ضبطه. والمعلق - 00:53:42
هو ما سقط فيه واحد او اكثر من اول السند. وعد من اقسام المردود للجهل بحال المحذوف او المحذوفين. وللتعليق صور منها الف ان يحذف جميع السند ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا باء او - 00:54:02
يحذف جميعه الا الصحابي جيم او يحذف جميعه الا الصحابي والتابعي دال او يحذف من حدثه ويضيفه الى من اه واذا قال مصنف من المحدثين كل من احذفه فوثقه فقد فقد اختلف فقد اختلف في قبول ذلك وعدمه. والجمهور - 00:54:22
وعلى عدم القبول الا ان جاء مسمى من وجه اخر. لان ذلك المحذوف قد يكون ثقة عنده مجروحا عند غيره ونقل ابن حجر عن ابن الصلاح انه قال ان وقع الحذف في كتاب التزمت صحته كصحيح البخاري فما اوتي فيه بالجزم دل - 00:54:43
على انه ثبت اسناده عنده وما اتى فيه بغير الجزم ففيه مقال. تنبيه من صيغ الجزم عند البخاري جاء وروى وقال ببناء الفعل للمعلوم. ومن صيغ التمريض عنده روي ويروى ويذكر ببناء - 00:55:03
الفعلي للمجهول. بعد هذا يعني تقدم ما يتعلق بالمقبول من الاحاديث وهنا يتعلق بدأ البحث فيما يتعلق بالرد وما يرد من الاحاديث وذكر العلماء ان للرد يعني لسببين عامين هما السقوط بالاسناد او - 00:55:23
في الراوي اما سقوط من الاسناد بان يكون فيه انقطاع سواء كان في اعلاف او في وسطه او في اخره. ويعني على خلافا على على يعني وجوه متعددة في تسمية منها ما يكون معلق منها ما يكون معضل منها ما يكون مرسل منها ما يكون منقطع - 00:55:53
يعني يعني في اسمى يعني انواع السقوط - 00:56:13